وتكلم ممثل فرنسا بعد التصويت، فأعرب عن الأمل في أن يتيح التمديد الجديد لمدة سنة واحدة للدول التي لا يزال لديها تحيز ضد المحكمة الجنائية الدولية أن تتغلب على هذا التحيز[٦٦].

وأعرب ممثلو الاتحاد الروسي، وبلغاريا، والصين، وغينيا، عن تأييدهم القوي للمحكمة الجنائية الدولية، ولكنهم اعترفوا أيضا بالشواغل المشروعة للبلدان المختلفة المشاركة في عمليات حفظ السلام. وشددوا على أن أعضاء المجلس يجب أن يتصرفوا بروح من التراضي والتفاهم وأن يعملوا بنشاط على إيجاد حل يكون مقبولا للجميع[٦٧].

ورأى ممثلو أنغولا وإسبانيا وبلغاريا والمملكة المتحدة أن القرارين ١٤٢٢ (٢٠٠٢) و ١٤٨٧ (٢٠٠٣) متسقان مع المادة ١٦ من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وأن تجديد الحكم الوارد في الفقرة ١ من القرار ١٤٢٢ (٢٠٠٢) لا يؤثر على سلامة النظام الأساسي ولا يقوض المحكمة، وأن هذا القرار لا يشكل سابقة لتدخل المجلس في الحق السيادي للدول الأعضاء واختصاصها بمحاكمة الجرائم البغيضة المرتكبة ضد الإنسانية والمدرجة في نظام روما الأساسي[٦٨].

وأكد ممثل الولايات المتحدة أن شاغله الرئيسي هو أن يجد أفراد أمريكيون أنفسهم خاضعين للولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وشدد على أن القرار ينسجم مع مبدأ أساسي من مبادئ القانون الدولي: ضرورة موافقة الدولة إذا أريد لها أن تكون ملزَمة. وأضاف أن ذلك المبدأ يُراعى باستثناء أفراد وقوات الدول التي ليست أطرافا في نظام روما الأساسي من الولاية القضائية للمحكمة. وأكد أن ذلك القرار لا يؤثر بأي طريقة على الدول الأطراف في المحكمة، ولا على نظام روما الأساسي نفسه، ولا يرفع فئة كاملة من الناس فوق القانون، لأن المحكمة الجنائية الدولية ليست هي القانون. وقال إن حدوث حالة واحدة تحاول فيها المحكمة الجنائية الدولية ممارسة ولايتها القضائية على المشاركين في عملية من عمليات الأمم المتحدة سيكون له أثر ضار للغاية على عمليات الأمم المتحدة في المستقبل. ورأى أن المحكمة الجنائية الدولية معرضة في كل مرحلة من مراحل إجراءاتها للتسييس. وأن نظام روما الأساسي لا يوفر ضوابط كافية؛ وأن وضع كل الثقة في التصرف السليم للمحكمة ليس ضمانا[٦٩].

هاء – أهمية الأعمال المتعلقة بالألغام بالنسبة إلى عمليات حفظ السلام

الإجراءات الأولية

المداولات التي أجريت في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ (الجلسة ٤٨٥٨)

في الجلسة ٤٨٥٨، المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٣، أدرج المجلس في جدول أعماله البند المعنون ”أهمية الأعمال المتعلقة بالألغام بالنسبة إلى عمليات حفظ السلام “. واستمع المجلس إلى إحاطتين إعلاميتين من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ومدير مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية. وأدلى جميع أعضاء المجلس ببيانات بعد الإحاطتين.

وتناول وكيل الأمين العام بالتفصيل، في إحاطته الإعلامية، التقدم الملحوظ الذي أحرز فيما يتعلق بالإجراءات المتعلقة بالألغام منذ عالج المجلس هذه المسألة آخر

(٦٦) S/PV.4772، الصفحة ٣٠.

(٦٧) المرجع نفسه، الصفحة ٣٣ (بلغاريا)؛ والصفحة ٣٤ (غينيا)؛ والصفحة ٣٦ (الصين)؛ والصفحة ٣٦ (الاتحاد الروسي).

(٦٨) المرجع نفسه، الصفحة ٢٩ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ٣٢ (إسبانيا)؛ والصفحة ٣٣ (بلغاريا)؛ والصفحة ٣٤ (أنغولا).

(٦٩) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٩-٣٠.

مرة في عام ١٩٩٦. وفي هذا الصدد، وجه الاهتمام إلى العمل الذي تقوم به دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة إدارة عمليات حفظ السلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهي هيئات الأمم المتحدة الرائدة التي تضطلع بمبادرات الإجراءات المتعلقة بالألغام والتنسيق بينها. ولاحظ وكيل الأمين العام أن إجراءات الأمم المتحدة المتعلقة بالألغام تساعد على بناء السلام والأمن في ما يقرب من ٢٠ حالة من الحالات التي تهم المجلس، وأبرز، في جملة أمور، الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في دعم السلطات الوطنية للإجراءات المتعلقة بالألغام وتعزيز التوعية بمخاطر الألغام وتيسير عمليات مسح الألغام وإزالتها. ولاحظ أن الإجراءات المتعلقة بالألغام قد أصبحت عنصرا ديناميا، في عمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد، كثيرا ما تنطوي على التخطيط المبكر مع خبراء الإجراءات المتعلقة بالألغام في وإدراج مراكز تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام.

وأشار أيضا إلى أن الإحاطة الإعلامية التي تقدم في ذلك اليوم تتيح فرصة للمجلس لأن يطلب إلى مجموعة من العناصر الفاعلة اتخاذ إجراءات محددة من أجل تعزيز الإجراءات المتعلقة بالألغام في سياق عمليات حفظ السلام. وذكر أن المجلس قد يرغب في النظر في المسائل التالية في أثناء المناقشة: إمكانية إصدار صك قانوني جديد لمعالجة الذخائر غير المنفجرة ومخلفات الحرب الأخرى من المتفجرات، وكذلك حقوق الناجين من الألغام؛ وتشجيع الأطراف في الصراعات إلى إدماج الإجراءات المتعلقة بالألغام، حسب الاقتضاء، في مناقشاتها؛ ودور عمليات حفظ السلام في جمع المعلومات عن نطاق مشكلة الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة وأهميتها؛ ودعوة البلدان المساهمة بقوات إلى تدريب قواتها على إزالة الألغام؛ والاستعانة بالجنود المسرحين في القيام بالإجراءات المتعلقة بالألغام؛ وضرورة توفير الدول الأعضاء المساعدة المالية الكافية والمستمرة للإجراءات المتعلقة بالألغام[٧٠].

وسلط مدير مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية الضوء على مجالات عمل المركز التي تتسم بأهمية خاصة لحفظ السلام. وتيسيرا للعمل الموحد لجمع وتبادل المعلومات بشأن خطر الألغام، وبالعمل مع دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، أعد مركز جنيف نظام إدارة المعلومات للإجراءات المتعلقة بالألغام، ويوفر الدعم قبل النشر وبعد النشر للنظام الذي تم تركيبه في ٣٦ بلدا أو برنامجا. وذكر أن المعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام أدت إلى تحسين نوعية الإجراءات المتعلقة بالألغام، وتعزيز التشغيل المشترك والتفاهم المتبادل فيما بين مختلف الأطراف الفاعلة في هذا المجال، وتحسين احتمالات الانتقال السلس من عمليات حفظ السلام إلى مرحلة ما بعد الصراع. وفيما يتعلق بالدور المناسب الذي يضطلع به العسكريون في الإجراءات المتعلقة بالألغام، وكان موضوعا للمناقشة في كل من الدوائر المدنية والعسكرية لبعض الوقت، عرض المدير نتائج الدراسة التي أجراها مركز جنيف، بناء على طلب من دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام. وقد وجدت الدراسة أن الخبرة العسكرية في فتح الثغرات في حقول الألغام لا يسهل نقلها إلى الأغراض الإنسانية، التي لا تقل نسبة الإزالة المقبولة فيها عن ١٠٠ في المائة. وقال إنه في حين تتوافر القدرة لدى العسكريين على إصدار التحذيرات للمدنيين بشأن مخاطر الألغام والذخائر غير المنفجرة، فإنه ينقصهم الإعداد الجيد للاضطلاع ببرامج التوعية المجتمعية المستمرة. وبصفة عامة، قال إن القوات العسكرية لحفظ السلام لم تقم بعمليات واسعة النطاق للمسح أو لوضع العلامات أو لإزالة الألغام[٧١].

---

(٧٠) S/PV.4858، الصفحات ٢-٥.

(٧١) المرجع نفسه، الصفحات ٥-٧.

وأعرب جميع أعضاء المجلس عن بالغ القلق إزاء الآثار الإنسانية المدمرة الناجمة عن استخدام الألغام الأرضية على السكان المتضررين، وشددوا على أن الإجراءات المتعلقة بالألغام هي من الأولويات لصون السلم والأمن الدوليين. ورحبوا في هذا الصدد بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتقييم المشكلة وتعميم الإجراءات المتعلقة بالألغام في ثقافة المنظمة. وأبدوا ارتياحهم على وجه الخصوص للأعمال التي تقوم بها دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام، ولنظام إدارة المعلومات للإجراءات المتعلقة بالألغام، في كفالة تنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة وتقديم الدعم لعمليات السلام المتعددة الأبعاد، فضلا عن الدور الذي تضطلع به وكالات الأمم المتحدة الأخرى، والمنظمات غير الحكومية. واتفق الأعضاء على أن هناك حاجة لإحراز مزيد من التقدم في الإجراءات المتعلقة بالألغام. واشتركوا في رأي مفاده أن من الضروري تعزيز التنسيق فيما بين هيئات الأمم المتحدة، وبين تلك الهيئات والأطراف الفاعلة الأخرى، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية. ووافقوا على أن الإجراءات المتعلقة بالألغام مفهوم جديد يتجاوز الجوانب العسكرية والخاصة بنزع السلاح، ويتألف من نهج واسع النطاق يشمل الجوانب الإنسانية.

واتفق الأعضاء على ضرورة أن يدرج المجلس الإجراءات المتعلقة بالألغام في ولايات عمليات حفظ السلام التي يصدرها، وأن ينظر في احتياجات الإجراءات المتعلقة بالألغام في بداية التخطيط لتلك العمليات. ورأى ممثل غينيا أن يجري إدراج التدريب على الإجراءات المتعلقة بالألغام في تدريب قوات حفظ السلام، وإدراج المنظور الجنساني في برامج إزالة الألغام. ورحب عدة أعضاء بالأعمال القائمة لتعميم الإجراءات المتعلقة بالألغام في ولايات عمليات حفظ السلام، وذكروا أمثلة محددة، من بينها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا، وبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية[٧٢]. ورأى ممثل بلغاريا أن الإجراءات المتعلقة بالألغام في كوسوفو يمكن استخدامها كنموذج للعمليات الأخرى[٧٣]. ولاحظ ممثل المملكة المتحدة أن الإجراءات المتعلقة بالألغام في سياق عمليات حفظ السلام تحسّن سلامة أفراد حفظ السلام، والبيئة من أجل العودة الآمنة للاجئين، وفرص العمل وفرص الدخل، إلى جانب العديد من الفوائد الأخرى، مثل المكاسب النفسية للسكان[٧٤].

وفيما يتعلق بإزالة الألغام وأهميتها بالنسبة إلى ولاية كل من الجمعية العامة والمجلس، أكد ممثل ألمانيا أن دور المجلس يتمثل في كفالة النظر في هذه الأنشطة وإدراجها، حسب مقتضى الحال، ضمن ولايات حفظ السلام. أما الجمعية العامة فتتناول الإجراءات المتعلقة بالألغام من جميع جوانبها، وتستجيب بالتالي لتقرير الأمين العام[٧٥] عن هذه المسألة[٧٦]. وبالمثل، أبرز ممثل الاتحاد الروسي أن المجلس ينبغي أن يركز في مناقشة هذه المسألة على المهام المحددة التي تنشأ عند تنفيذ ولايات عمليات حفظ السلام. وحذر، في الوقت نفسه، من ازدواجية العمل بين مختلف وكالات وأجهزة منظومة الأمم المتحدة. وأعرب عن اعتقاده، بما أن الجمعية تنظر على أساس منتظم في مسألة تقديم المساعدة لأنشطة إزالة الألغام، بأنه سيكون من المستحسن أن يناقش موضوع تقديم المساعدة للبلدان المتضررة من الألغام في تلك الهيئة[٧٧].

(٧٢) المرجع نفسه، الصفحة ١٠ (الجمهورية العربية السورية)؛ والصفحتان ١٤-١٥ (الكاميرون)؛ والصفحات ١٥-١٧ (المملكة المتحدة)؛ والصفحات ٢٣-٢٥ (الصين).

(٧٣) المرجع نفسه، الصفحة ١٨.

(٧٤) المرجع نفسه، الصفحة ١٦.

(٧٥) A/58/260 و Add.1.

(٧٦) S/PV.4858، الصفحتان ٢٠-٢١.

(٧٧) المرجع نفسه، الصفحة ٢٢.

وأكد ممثل غينيا، وحذا حذوه ممثلا الجمهورية العربية السورية وفرنسا، على الدور السياسي للجمعية العامة في الإجراءات المتعلقة بالألغام[٧٨]. وأبرز ممثل غينيا أن لمجلس الأمن، على النقيض من ذلك، دورا تنفيذيا يؤديه عن طريق عملياته لحفظ السلام[٧٩]. ورأى ممثل الجمهورية العربية السورية أن التركيز على الإجراءات المتعلقة بالألغام في عمليات حفظ السلام لا يترتب عليه بأي حال نقل المسؤوليات من الجمعية العامة إلى المجلس[٨٠].

وذكر ممثل باكستان أنه ما لم يكن هناك قبول وتنفيذ عالميين لمبدأ مسؤولية الدول التي وضعت الألغام الأرضية أو الذخائر غير المنفجرة في حالات النزاع، سيظل العمل على إزالة الألغام الأرضية بطيئا وغير كاف على الصعيد العالمي. وقال إنه يتعين على المجلس، في سياق الحالات المعروضة عليه، أن يدخل في اعتباراته منع الألغام وإزالتها[٨١].

وشدد المتكلمون على أن اعتماد اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام في عام ١٩٩٧ يدل على إحراز تقدم ملموس وأكدوا من جديد التزام المجتمع الدولي بإزالة جميع الألغام. ورأى ممثل فرنسا أن الاتفاقية يمكن أن تستخدم بوصفها أداة تعبئة للإجراءات المتعلقة بالألغام على جميع المستويات، بما في ذلك التمويل[٨٢].وحث ممثلا فرنسا والمكسيك الدول على التوقيع والتصديق على الصك المذكور إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد[٨٣]. وأعرب ممثل المكسيك عن ترحيبه باستضافة كينيا في عام ٢٠٠٤ أول مؤتمر لاستعراض الاتفاقية، نظرا لأن البلدان الأفريقية تضررت من جراء آفة الألغام الأرضية تضررا شديدا[٨٤].

المقرر المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ (الجلسة ٤٨٦٤): بيان من الرئيس

في الجلسة ٤٨٦٤، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، أدلى الرئيس (أنغولا) ببيان باسم المجلس[٨٥]، وبه قام المجلس بأمور، من بينها أنه:

أعرب مجلس الأمن عن بالغ قلقه للأثر الضار والواسع النطاق للألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة على السكان المدنيين، ولا سيما الأطفال والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة؛

حث جميع الدول الأعضاء على احترام أحكام القانون الدولي ذات الصلة التي تعالج مسألة الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة؛

حث جميع الأطراف في الصراعات المسلحة على الامتثال للالتزامات التي قطعتها على نفسها فيما يتصل بالألغام، وبالتعاون على إرهاف الوعي بخطر الألغام وأنشطة إزالة الألغام؛

طلب إلى الأمين العام أن يقدم معلومات عن نطاق مشكلة الألغام والذخائر غير المنفجرة وآثارها الإنسانية؛

حث الدول الأعضاء على القيام بتقديم مساعدات مالية كافية ومتواصلة لدعم الإجراءات المتعلقة بالألغام، وعلى تقديم المزيد من التبرعات إلى صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة في إزالة الألغام.

---

(٧٨) المرجع نفسه، الصفحة ٨ (غينيا)؛ والصفحة ١٠ (الجمهورية العربية السورية)؛ والصفحات ١٠-١٢ (فرنسا).

(٧٩) المرجع نفسه، الصفحة ٨.

(٨٠) المرجع نفسه، الصفحة ١٠.

(٨١) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٥-٢٦.

(٨٢) المرجع نفسه، الصفحات ١٠-١٢.

(٨٣) المرجع نفسه، الصفحات ١٨-٢٠.

(٨٤) المرجع نفسه.

(٨٥) S/PRST/2003/22.